

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٨٤٧ لسنة ٢٠١١

يعين مقر عمل بعض جنан التوفيق في المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء جنان التوفيق في بعض المنازعات التي تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها؛ وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل جنان التوفيق وتعيين مقارها والقرارات المعدلة له؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ الأمين العام لمجلس الشورى المؤرخ ٢٠١١/٢/١٧ المتضمن تغيير مقر جنة التوفيق بمجلس الشورى؛

قرر:

(المادة الأولى)

يكون مقر جنة التوفيق في المنازعات المختصة بمجلس الشورى بمبنى مجلس الشورى الكائن بشارع القصر العيني بالقاهرة، بدلاً من مقرها الحالى.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويُعمل به من تاريخ نشره.

صدر في ٢٠١١/٢/٢٧

وزير العدل

المستشار / محمد مرعي